الندوة الدولية حول التشريع الانتخابي

من أجل تشريع انتخابي في مستوى المتطلبات الدستورية والالتزامات الاتفاقية للمغرب

19-20 يناير 2016

منذ 2011 نظم المغرب استشارة استفتائية[1] وسبع عمليات انتخابية[2]، وفي هذا الإطار، وفي أفق الانتخابات التشريعية لسنة 2016، يعتبر إطلاق نقاش عمومي حول إصلاح التشريع الانتخابي ضروريا، كما أكدت ذلك عدد من التطورات الأخيرة وعدد من الأسئلة العالقة. وهكذا، ففي مجال المناصفة، فإن الترسانة القانونية المتعلقة بتدابير التمييز الإيجابي، قد تم تدعيمها، كما أن التدابير الجديدة الهادفة إلى تسهيل التسجيل في اللوائح الانتخابية قد تم إعمالها. وموازاة لذلك عرف دور الاجتهاد القضائي في مجال إعمال المبدأ الدستوري لنزاهة الانتخابات تطورا دالا.

إن هذه التطورات، الهادفة إلى إعمال القانون الدستوري للانتخابات تندرج في إطار مسار تراكمي من نظامية وتطبيع العمليات الانتخابية وذلك منذ الانتخابات التشريعية لسنة 2002[3].

بالمقابل، فإن عددا من التحديات لا زالت مطروحة.

ويتمثل التحدي الأول في في توسيع الولوج إلى حق التصويت بالنسبة لبعض الفئات التي تجد عوائق أمام الولوج إلى هذا الحق، إما لغياب و-أو عدم ملاءمة الترتيبات المسطرية لهذه الحق المكرس بالقانون: الأشخاص في وضعية ترحال، الساكنة السجنية غير الموجودة في وضعية عدم أهلية انتخابية، الأشخاص في وضعية استشفاء، الأشخاص المتجنسون بالجنسية المغربية الذين لا يلجون إلى حق التصويت إلا بعد خمس سنوات على اكتسابهم الجنسية المغربية. كما أن تقنية الوكالة لتصويت المغاربة المقيمين بالخارج قد أبرزت أيضا حدودها ويتعين التفكير في حلول بديلة كالتصويت الإلكتروني مثلا. كما أن مسألة الولوجية العامة للتصويت بالنسبة للأشخاص ذوي الإعاقة يفترض أن تجد إجابة شمولية قانونية (أشكال ورقة التصويت مثلا) وعملياتية (تهيئة مكاتب التصويت). وفي نفس الإطار، فإن إعمال البند الرابع من الفصل 30 من الدستور (الذي ينص على أنه يمكن للأجانب المقيمين بالمغرب المشاركة في الانتخابات المحلية، بمقتضى القانون أو تطبيقا لاتفاقيات دولية أو ممارسة المعاملة بالمثل) يتعين أن يجد حلا له.

ويتعلق التحدي الثاني بالتقطيع الانتخابي ورهان التمثيل المتكافئ للجسم الانتخابي. فإذا كان الدستور قد خول بمقتضى الفصل 71 منه، للبرلمان صلاحية تحديد مبادئ تقطيع الدوائر الانتخابية، فإن إشكالية تفاوت التقطيع ينبغي معالجتها أساسا عبر المجال التنظيمي على قاعدة مبادئ محددة بالقانون، ويتعين أن تكون تلك المبادئ واضحة وكافية. ذلك أن تصحيح تفاوتات التقطيع من شأنه تأمين التمثيل المتكافئ للسكان، مع اعتبار التمييز الجغرافي الإيجابي لصالح المناطق صعبة الولوج، ضعيفة التجهيز أو ضعيفة الكثافة السكانية. وفيما يخص تدابير التمييز الإيجابي وإعمال المبدأ والهدف ذي القيمة الدستورية للمناصفة في علاقة بالفصلين 19 و30 من الدستور فإن الرهان يتعلق أساسا بالانسجام العام لهذه التدابير (نص القانون على تقنيات مختلفة: مقاعد مخصصة، حصص في لوائح، تدابير مالية تحفيزية) من جهة، ومن جهة أخرى بغياب مقتضيات تتعلق بهذه التدابير على مستوى بعض الهيئات الانتخابية (الغرف المهنية،

---

[1] الاستفتاء الدستوري ل فاتح يوليوز 2011

[2] يتعلق الأمر بالانتخابات التشريعية (25 نونبر 2011)، الانتخابات المهنية (من 3 إلى 10 يونيو 2015)، انتخابات الغرف المهنية (7 غشت 2015)، انتخابات مجالس الجهات والجماعات (4 سبتمبر 2015)، انتخابات مجالس العمالات والأقاليم (17 سبتمبر 2015)، وانتخابات مجلس المستشارين (2 أكتوبر 2015).

[3] يمكن ذكر على سبيل المثال:

- القانون التنظيمي رقم 34.15 القاضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي 59.11 المتعلق بانتخاب أعضاء مجالس الجماعات الترابية
- برمجة عملية استثنائية للتسجيل في اللوائح الانتخابية
- قرارات المجلس الدستوري رقم 13/815 بتاريخ 13 يونيو 2012، رقم 13/915 بتاريخ 7 ماي 2013، رقم 13/919 بتاريخ 2 يوليوز 2013، رقم 13/920 بتاريخ 2 يوليوز 2013و 14/934 بتاريخ 18 فبراير 2014

ممثلي الموظفين باللجان الإدارية متساوية الأعضاء، مندوبي الأجراء، ممثلي المستخدمين في لجن النظام الأساسي و مستخدمي المنشآت المنجمية).

إن تحدي تعديل الإطار القانوني المنظم للملاحظة المحايدة والمستقلة للانتخابات يحتل مكانة أولوية في أجندة إصلاح التشريع الانتخابي. وفي هذا الإطار، بنت المجموعة الوطنية للملاحظين المحايدين والمستقلين للانتخابات بشكل تدريجي توافقا حول مراجعة القانون 30.11 من أجل إتاحة اعتماد المنظمات الدولية البيحكومية، وأن يشارك ممثلو الحكومة في اشغال اللجنة الخاصة بالاعتماد بصفة استشارية وأن يتم التنصيص على إمكان الطعن لدى المحاكم الإدارية المختصة في قرارات اللجنة الخاصة بالاعتماد.

إن خارطة هذه التحديات تم تحديدها بتوالي التقارير المتعاقبة لملاحظة الانتخابات[4]. ذلك أن المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان، ووريثه المجلس الوطني لحقوق الإنسان ساهما في تحديد وتشخيص نقاط قوة وضعف الإطار القانوني المنظم لمختلف العمليات الانتخابية. كما أنتجت المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان منذ 2007 توصيات تتعلق بمختلف جوانب العملية الانتخابية: مسار إنتاج القواعد الانتخابية، القيد في اللوائح الانتخابية، إعداد الجسم الانتخابي الوطني، التقطيع، ضبط الاقتصاد الانتخابي، الحملة الانتخابية، التصويت، الفرز وإحصاء الأصوات وإعلان النتائج.

وقد مكنت ملاحظة الانتخابات الجماعية والجهوية التي جرت بتاريخ 4 سبتمبر 2015، من تحديد تحديات جديدة هي لا تقل أولوية أو بنيوية عن التحديات السابقة كاستقرار القانون الانتخابي، استعمال الأطفال في الحملة الانتخابية، استعمال عبارات تميزية بمناسبة الحملة الانتخابية وكذا حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي في إطار العمليات الانتخابية.

كما أن مؤسسات دستورية وسلط إدارية مستقلة أخرى تقدم مساهمات جوهرية في إصلاح التشريع الانتخابي. ويمكن الإشارة في هذا الصدد إلى إصدارات الهيأة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها حول "أخلاقيات الممارسة السياسية" [5] و "مكافحة الفساد السياسي والانتخابي بالمغرب" [6]. وتندرج في نفس المنحى أعمال اللجنة الوطنية لمراقبة حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي حول معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي لغرض التواصل السياسي[7] وكذا أعمال الهيئة للاتصال السمعي البصري حول وسائل الاتصال المسعي البصري في السياق الانتخابي[8] والتي تندرج في نفس المنحى.

وبموازاة المساهمات الوطنية بشأن إصلاح التشريع الانتخابي، يمكن معاينة التطورات الجديدة في مرجعية العمليات الانتخابية على المستويين الدولي والإقليمي.

وهكذا، اعتمدت الشبكة العالمية لمراقبي الانتخابات المحليين، في 3 أبريل 2012 "*إعلان المبادئ العالمية لمراقبة حيادية للانتخابات من قبل المنظمات المدنية وميثاق الشرف لمراقبي الانتخابات المحايدين*".

و في نفس الإطار، اعتمدت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في دورتها الثانية بعد المائة (جنيف من 11 إلى 29 يوليوز 2011) التعليق العام رقم 34 حول حرية الرأي و حرية التعبير[9] و التي تعالج بعض جوانبها السياق الانتخابي. ويكمل التعليق العام رقم 25 لنفس اللجنة حول

---

[4] أصدر المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان تقارير ملاحظة الانتخابات التشريعية لسنة 2007 والانتخابات الجماعية 2009. كما قام المجلس الوطني لحقوق الإنسان بإصدار تقارير ملاحظة الاستفتاء الدستوري لفاتح يوليوز 2011 والانتخابات التشريعية لسنة 2011.

[5] الهيأة المركزية للوقاية من الرشوة: الميثاق الوطني لأخلاقيات الممارسة السياسية، 2011

[6] الهيأة المركزية للوقاية من الرشوة: مكافحة الفساد السياسي والانتخابي بالمغرب: تشخيص وتقييم ومقترحات، أكتوبر 2011

[7] اللجنة الوطنية لمراقبة حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي: المداولة رقم 108-2015 المتعلقة بمعالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي من طرف الأحزاب أو اتحاداتها أو تحالفاتها والمنظمات المهنية والنقابية والمنتخبين أو المرشحين لوظائف منتخبة لغرض التواصل السياسي؛ 14 يوليوز 2015.

[8] انظر على سبيل المثال: قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 26-15 بتاريخ 3 شوال 1436 (20 يوليوز 2015) بإصدار توصية لوسائل الاتصال السمعي البصري بمناسبة الانتخابات العامة الجماعية والجهوية لسنة 2015.

[9] CCPR/C/GC/34 ; 12 septembre 2011.

" *حق كل مواطن في أن يشارك في إدارة الشؤون العامة وحقه في أن ينتخب أو ينتخب وحقه في أن تتاح له فرصة تقلد الوظائف العامة*"[10]. وقد أصدرت اللجنة الأوربية للديمقراطية من خلال القانون (لجنة البندقية)، بتاريخ 23 ماي 2003 " مدونة حسن السلوك في مجال الانتخابات" [11]

كما أن التفكير جار على المستوى الدولي، حول أفضل المساعي التي يتعين القيام بها لإزالة العوائق القانونية والعملية التي تحول بين جزء من الناخبين وبين ممارسة حقوقهم السياسية. و يمكن التذكير في هذا الصدد بتقرير المفوضة السابقة للمفوضية السابقة لحقوق الإنسان المعنون " *العوامل التي تعوق المشاركة السياسية على قدم المساواة بين الجميع والخطوات اللازم اتخاذها للتغلب على هذه التحديات*" الصادر في 30 يونيو 2014 [12]، و كذا تقريرها المعنون " *دراسة عن التحديات المشتركة التي تواجهها الدول إطار جهودها الرامية إلى ضمان الديمقراطية وسيادة القانون من منظور حقوق الإنسان*". الصادر في 17 ديسمبر 2012.[13]

فعلى المستوى الإقليمي، فإن مجلس الانتخابات الديمقراطية ولجنة البندقية وهما جهازان تابعان لمجلس أوربا قد أطلقا في السنوات الأخيرة تفكيرا حول الموضوعات الجديدة كالشطط في استعمال الموارد الإدارية خلال المسارات الانتخابية [14]، ومعيار الإقامة وتصويت المقيمين بالخارج[15]، وصورة المهاجرين واللاجئين الرائجة خلال الحملات الانتخابية[16]. إن هذه الموضوعات الجديدة، تندرج في إطار تفكير أكثر شمولية يجري على مستوى مجلس أوربا بشأن التدابير التي يتعين اتخاذها لتطوير الطابع الديمقراطي للانتخابات[17].

وضمن نفس المنحى، أصدرت لجنة البندقية عددا من التقارير تقترح حلولا قانونية وعملية يمكنها أن تلهم المشرع الوطني في مسعاه لتأهيل التشريع الانتخابي الوطني. ويمكن التذكير في هذا الصدد بتقارير اللجنة حول استقرار القانون الانتخابي [18]، إلغاء القيود على حق التصويت خلال الانتخابات التشريعية [19]، تحديد تاريخ الانتخابات [20]، كيفيات اقتراح المرشحين داخل الأحزاب السياسية [21]، المشاركة الانتخابية للأشخاص في وضعية إعاقة[22]، التصويت بالخارج[23]ن التصويت عن بعد والتصويت الإلكتروني[24].

---

[10] CCPR/C/21/Rev.1/Add.7 ; 27 août 1996.

[11] لجنة البندقية: مدونة حسن السلوك في مجال الانتخابات، 23 CDL-AD (2002)

[12] A/HRC/27/29.

[13] A/HRC/22/29.

[14] تقرير حول الشطط في استعمال الموارد الإدارية خلال المسارات الانتخابية، المعتمد من طرف مجلس الانتخابات الديمقراطية خلال اجتماعه السادس والأربعون، بتاريخ 5 ديسمبر 2013، ومن طرف اللجنة الأوربية للديمقراطية من خلال القانون (لجنة البندقية) خلال دورتها السابعة والتسعون بتاريخ 6 و7 ديسمبر 2013. CDL-AD (2013)033 ; 20/12/2013

[15] الاجتماع السادس والأربعون لمجلس الانتخابات الديمقراطية، البندقية، 5 ديسمبر 2013.

[16] صورة المهاجرين واللاجئين الرائجة خلال الحملات الانتخابية، CDL (2012)063 26/09/2012

[17] انظر بهذا الخصوص تقارير لجنة البندقية التالية:

التقرير حول القانون الانتخابي و إدارة الانتخابات في أوربا: دراسة تركيبية حول بعض التحديات و المشاكل المترددة، 12 يونيو 2006، دراسة رقم CDL-352, 2006 / AD (2006)018 ؛ مشروع التقرير حول التدابير لتحسين الطابع الديمقراطي للانتخابات في الدول الأعضاء بمجلس أوربا؛ فاتح مارس 2012، *007 CDL (2012)؛ تدابير لتحسين الطابع الانتخابي للانتخابات في الدول الأعضاء في مجلس أوربا؛ فاتح يونيو 2012، دراسة رقم *005 CDL-EL (2012) ; 656/2011.

[18] لجنة البندقية: الإعلان التأويلي بخصوص استقرار القانون الانتخابي؛ 20 ديسمبر 2005؛ .043(2005) CDL-AD

[19] لجنة البندقية: التقرير حول إلغاء القيود على حق التصويت خلال الانتخابات التشريعية، 4 أبريل 2015، CDL-AD (2005)012

[20] لجنة البندقية: تقرير حول تحديد تاريخ الانتخابات، 8 نونبر 2007، دراسة رقم .037(2007) CDL-AD ; 2007 / 426

[21] لجنة البندقية: تقرير حول نمط اقتراح المرشحين داخل الأحزاب السياسية، 30 يونيو 2015، دراسة رقم 020(2015) CDL-AD ; 721/2013

[22] لجنة البندقية: الإعلان التأويلي المراجع حول مدونة حسن السلوك في مجال الانتخابات بخصوص مشاركة الأشخاص في وضعية إعاقة في الانتخابات، 19 ديسمبر 2011، الدراسة رقم 584/ 2010, 045(2011) CDL-AD

[23] لجنة البندقية: التقرير حول التصويت بالخارج، 24 يونيو 2011، الدراسة رقم .022(2011) CDL-AD ; 2010 / 580

[24] لجنة البندقية: تقرير حول ملاءمة التصويت عن بعد و التصويت الإلكتروني مع معايير مجلس أوربا، 18 مارس 2004، دراسة رقم 260 / 2003, CDL-AD (2004)012

إن إشكالية ضبط الاقتصاد الانتخابي وخاصة إشكالية تمويل الانتخابية أخذت تحتل بالتدريج المكانة التي تستحقها في التفكير حول إصلاح التشريعات الانتخابية، كما يبرز ذلك رأي لجنة البندقية لسنة 2011 حول ضرورة مدونة لحسن السلوك في مجال تمويل الحملات الانتخابية[25]

و في نفس الإطار، نظمت المحكمة العليا الانتخابية البرازيلية في ماي 2015، ببرازيليا، ندوة دولية حول التمويل الانتخابي و الديمقراطية[26] ، كما أن المعهد الدولي للديمقراطية و المساعدة الانتخابية, و منظمة التعاون و التنمية الاقتصادية و مؤسستين وطنيتين مكسيكيتين (المحكمة الانتخابية الفيديرالية و المعهد الوطني الانتخابي) نظما من 3 إلى 5 سبتمبر 2015 مؤتمرا دوليا حول موضوع " المال في السياسة". إن أشغال هذا المؤتمر قد همت حول إشكاليات راهنة و متجددة كما هو الشأن بالنسبة لاعتبار بعد النوع في تمويل الحملة الانتخابية [27] ، و التحديات المتعلقة بارتفاع تكاليف الحملات الانتخابية[28] و التمويل العمومي الموجه إلى الأحزاب السياسية[29].

و فيما يتعلق بالتفكير في أفضل المساعي التي يتعين بذلها في مجال مكافحة الفساد الانتخابي، فإن أعمال المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية حول التمويل السياسي غير القانوني[30] ، أو الشطط في استغلال موارد الدولة [31] في السياق الانتخابي تقدم إحدى أطر القراءة الأكثر جدة في هذا المجال.

ولقد نشرت منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية في ديسمبر تقريرا حول "تمويل الديمقراطية" الذي يخصص فصلا خاصا لتمويل الأحزاب السياسية والحملات الانتخابية. إن فرادة هذه المقاربة المعتمدة في هذا التقرير الذي يجري إنهاؤه يك من في كونه يطرح سؤال تمويل الحملة في إطار مقاربة شمولية للنزاهة.

إن جوانب التفكير المستجدة من جانب الخبرة الانتخابية الدولية (المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية، لجنة البندقية، المؤسسة الدولية للديمقراطية و الانتخابات، منظمة التعاون و التنمية الاقتصادية...) تم تدعيمها بواسطة تطور البحث الأكاديمي الذي أصبح يطال موضوعات متجددة ك"مقاربة الجودة" [32] أو النزاهة الانتخابية[33].

وبفضل المساهمة المنتظرة للخبراء الوطنيين والدوليين، فإن الندوة تتوخى تحقيق هدفين:
تحديد الرهانات الأساسية لإصلاح التشريع الانتخابي في كليته؛

---

[25] لجنة البندقية: مشروع رأي حول ضرورة مدونة لحسن السلوك في مجال تمويل الحملات الانتخابية، بتاريخ 27 ماي 2011، دراسة رقم 601 / 2010 ; CDL(2011)012rev

[26] المحكمة العليا الانتخابية: الندوة الدولية حول التمويل الانتخابي والديمقراطية، الورقة المرجعية، ماي 2015.

[27] باربارا جوان ستونستريت، خبيرة في التمويل السياسي من اللجنة الفرنسية لمراقبة الحسابات الانتخابية والتمويل السياسي " تجسير هوة التمويل من منظور النوع"، ورقة خلفية معدة للمؤتمر العالمي حول المال في السياسة، مكسيكو سيتي، 3 إلى 5 سبتمبر 2015.

[28] كارلوس نافارو، مدير الدراسات الدولية والمشاريع، المعهد الوطني الانتخابي، المكسيك، ورشة دول " الأسباب والآثار والتحديات المتعلقة بتزايد تكلفة الحملات الانتخابية"؛ ورقة خلفية معدة للمؤتمر العالمي حول المال في السياسة، مكسيكو سيتي، 3 إلى 5 سبتمبر 2015.

[29] دانييلا ر. بيكيو، جامعة الدراسات في تورينو: التمويل العمومي للأحزاب السياسية: نحو مقاربة استشرافية، ورقة خلفية معدة للمؤتمر العالمي حول المال في السياسة، مكسيكو سيتي، 3 إلى 5 سبتمبر 2015.

[30] مارسين واليك (المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية): التمويل غير القانوني في السياسة، مكافحة الشطط في استعمال موارد الدولة والتمويل غير القانوني للحملة الانتخابية؛ يوليوز 2009.

[31] ماغنوس أوهمان (المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية): الشطط في استعمال موارد الدولة، مقدمة مختصرة في التعريف وكيفية الضبط وكيف يمكن تطبيق موارد الضبط، يوليوز 2011.

[32] يورغن إلكليت وأندرو رينولدز: إطار لدراسة نسقية لجودة الانتخابات، في مجلة الدمقرطة، عدد 12، رقم 2، أبريل 2015، ص 147-162

[33] مجلة دراسات انتخابية، عدد 4 (جزء 32)، ديسمبر 2013.

تحديد التعديلات الساسية التي يمكن اقتراحها على الإطار التشريعي والتنظيمي للانتخابات في أفق تشريع انتخابي دامج، مرتكز على حقوق الإنسان ومطابق للالتزامات الدستورية لبلادنا.

وعيا منه بكون إعمال المقتضيات الدستورية الجديدة في مجال الانتخابات تمر عبر مراجعة عميقة للنصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بمختلف العمليات الانتخابية فإن المجلس يقترح أن تنصب أشغال هذه الندوة على المحاور التالية:

1 - الولوج إلى حق التصويت (الساكنة السجنية غير الفاقدة للأهلية الانتخابية، المتجنسون بالجنسية المغربية، المغاربة المقيمون بالخارج، الأجانب المقيمون بالمغرب، مسألة الولوجية العامة للأشخاص ذوي الإعاقة....).
2 - استقرار القانون الانتخابي (مسار إنتاج القواعد الانتخابية، تدوين الاجتهاد القضائي، مشاركة المجتمع المدني في مسار إنتاج القواعد الانتخابية، تحديد وتتبع العوامل المؤثرة على التشريع الانتخابي...).
3 - إعداد الجسم الانتخابي الوطني (رهانات تبسيط ونزع الطابع المادي عن مسطرة القيد في اللوائح الانتخابية)
4 - التقطيع الانتخابي وتحدي التمثيل المتكافئ؛
5 - تناسق نسق تدابير التمييز الإيجابي والمبدأ الدستوري للمناصفة؛
6 - الملاحظة المحايدة والمستقلة للانتخابات نحو إطار قانوني متجدد؛
7 - ضبط الاقتصاد الانتخابي: رهانات النزاهة، الشفافية ومكافحة الفساد،
8 - التحديات الجديدة المتعلقة بالتواصل الانتخابي: استعمال المعطيات الشخصية في الحملة الانتخابية، مكافحة الخطابات التمييزية، الخ...

ندوة دولية حول "إصلاح التشريع الانتخابي: من أجل تشريع انتخابي في مستوى المتطلبات الدستورية والالتزامات التعاهدية للمغرب"

البرنامج الأولي

الرباط، 19 و 20 يناير 2016

اليوم الأول: الثلاثاء 19 يناير 2016

9:00 - 8:30

استقبال وتسجيل المشاركين

9:45 - 9:00

الجلسة الافتتاحية:

السيد محمد الصبار، الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان

السيد سمير الاشعبي، مدير البرامج، المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية (IFES)

ممثل (ة) الجمعية المغربية للقانون الدستوري (AMDC)

السيد عبد الله مسداد، النسيج الجمعوي لرصد الانتخابات

السيد عبد الله ساعف، مركز الدراسات والأبحاث في العلوم الاجتماعية

الجلسة الأولى: الولوج للحق في التصويت

المسير: السيد عبد الله ساعف، مركز الدراسات والأبحاث في العلوم الاجتماعية

10:10-09:45

إقصاء الأشخاص المحكوم عليهم بعقوبة جنائية أو حبسية من حق التصويت

السيد كلود ريبو، خبير دولي، IFES

10:35-10:10

حق تصويت المواطنين المغاربة المقيمين بالخارج

السيد كلود ريبو، خبير دولي، (IFES)

11:25-10:35

نقاش وعصف ذهني حول اقتراحات التعديل

11:40-11:25

استراحة شاي

المقرران: السيدة مارية أعمار (المجلس الوطني لحقوق الإنسان) - ممثل (ة) المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية (IFES)

الجلسة الثانية: استقرار القانون الانتخابي

المسير: السيد سامر الأشعبي، مدير البرامج، المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية (IFES)

12:05-11:40

تعزيز وملائمة وإعادة تدوين القوانين الانتخابية

السيد مانويل والي، خبير دولي (IFES)

12:25-12:05

المعايير الأساسية للعدالة الانتخابية

السيد أحمد مفيد، أستاذ بكلية الحقوق، جامعة سيدي محمد بن عبد الله –فاس

12:45-12:25

خرطنة أولية لبعض قواعد الاجتهاد القضائي القابلة للتقنين

السيد نذير المومني، مدير الدراسات بالمجلس الوطني لحقوق الإنسان، وأستاذ بكلية الحقوق السويسي جامعة محمد الخامس الرباط

13:30-12:45

نقاش وعصف ذهني حول اقتراحات التعديل

المقرران: السيد حميد بنحدو (المجلس الوطني لحقوق الإنسان) - ممثل (ة) المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية (IFES)

14:30-13:30

غذاء

الجلسة الثالثة: إعداد الهيئة الناخبة الوطنية، التقطيع الانتخابي وتحدي التمثيل العادل

المسير: السيد أحمد توفيق الزينبي، مدير النهوض بحقوق الانسان (المجلس الوطني لحقوق الإنسان)

14:50-14:30

تعديلات القانون الانتخابي

السيد محمد الإبراهيمي، أستاذ بكلية الحقوق أكدال جامعة محمد الخامس الرباط

15:15-14:50

إدماج الأشخاص في وضعية إعاقة

السيد مانويل والي خبير دولي (IFES)

15:35-15:15

تأملات في النظام الانتخابي المغربي : حالة الانتخابات التشريعية والمحلية الأخيرة

السيد غسان الأمراني، أستاذ بكلية الحقوق السويسي، جامعة محمد الخامس الرباط

16:20-15:35

نقاش وعصف ذهني حول الاقتراحات التعديل

المقرران: السيد بوشعيب دو الكيفل (المجلس الوطني لحقوق الإنسان) - ممثل (ة) المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية (IFES)

16:35-16:20

استراحة شاي

الجلسة الرابعة: تدابير التمييز الإيجابي ورهانات المناصفة

المسير: ممثل (ة) الجمعية المغربية للقانون الدستوري (AMDC)

17:00-16:35

المساواة في التصويت في علاقته مع المناصفة

السيد مانويل والي، خبير دولي (IFES)

17:20-17:00

وجهي مبدأ التمييز الإيجابي لفائدة المرشحات

السيد محمد فوزي أستاذ بكلية الحقوق، جامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس

18:00-17:20

نقاش وعصف ذهني حول اقتراحات التعديل

المقرران: السيدة أمال الادريسي (المجلس الوطني لحقوق الإنسان) - ممثل (ة) المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية (IFES)

اليوم الثاني الأربعاء 20 يناير 2016

الجلسة الخامسة: إشكاليات عرضانية ومستجدة

المسير: السيد عبد الرزاق الحنوشي رئيس ديوان السيد رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان

09:20-09:00

قراءة في بعض ثغرات التشريع الانتخابي المغربي المتعلق بانتخاب أعضاء مجلس النواب

السيد حسن جامعي، أستاذ بكلية الحقوق جامعة عبد المالك السعدي طنجة

09:45-09:20

دراسة مقارنة للمنازعات وتصميم ورقة الاقتراع والمصادقة عليها

السيد مانويل والي خبير دولي (IFES)

10:00-09:45

الملاحظة الانتخابية المحايدة والمستقلة: نحو إطار قانوني مجدد

السيد نذير المومني، مدير الدراسات بالمجلس الوطني لحقوق الإنسان، وأستاذ بكلية الحقوق السويسي جامعة محمد الخامس الرباط

11:00-10:00

نقاش وعصف ذهني حول اقتراحات التعديل

المقرران: السيد حميد بنجدو (المجلس الوطني لحقوق الإنسان) - ممثل (ة) المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية (IFES)

11:15-11:00

استراحة شاي

12:15-11:15

نقاش تفاعلي حول بعض الاشكاليات المستجدة

11:30-11:15

رهانات تقنين الاقتصاد الانتخابي ومحاربة الفساد

السيد علي رام مدير الشؤون القانونية، الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها

11:45-11:30

مكافحة التمييز في سياق الاتصالات الانتخابية

ممثل (ة) الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري

12:00 -11:45

رهانات حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي في سياق الانتخابات

ممثل (ة) اللجنة الوطنية لمراقبة حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي

المقرران: السيدة مارية أعمار (المجلس الوطني لحقوق الإنسان) - ممثل (ة) المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية (IFES)

12:30-12:00

خلاصات وتوصيات

السيد رئ ير المومني (المجلس الوطني لحقوق الإنسان) والسيد سمير الاشعبي (المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية)